

شرح دروس أصول الفقه المكية للعلامة أحمد جبران رحمه الله

تعالى - (73)

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين. سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد اسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين - [00:00:00](#)

وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين. لا زال الحديث بارك الله فيكم متصلا حول المخصصات. ذكرنا بعض المخصصات المتصلة ونتمها في هذا المجلس. ثم ثم نشرع في المخصص المنفصل. قال رحمه الله تعالى الفصل الثالث من المخصصات المتصلة الصلة - [00:00:27](#)

تفضل يا استاذ رزق. نعم اضغط. ايوا بسم الله قال الشيخ العلامة احمد جابر جبران رحمه الله تعالى. ونفعنا بعلومه في الدنيا والاخرة. امين الفصل الثالث من المخصصات المتصلة الصلة. نحو اكرم بني تميم الفقهاء فخرج غير الفقهاء - [00:00:57](#)

ولا فرق بين ان تتقدم صفة نحو وقفت على محتاج اولادي واولادهم او تتأخر كوقفت اولادي واولادهم المحتاجين. اما المتوسطة فوقفت على اولادي المحتاجين واولادهم. فقال التاج السبكي لا نعلم فيها نقلا. والمختار اختصاصها بما وليته. احسنتم. قال رحمه الله تعالى - [00:01:27](#)

ونفعنا بعلومه في الدنيا والاخرة. الفصل الثالث من المخصصات المتصلة الصلة. نحو اكرم بني تميم الفقهاء. قال فخرج غير الفقهاء اي فلا يكرمون لان الصفة قيدت العموم. قال ولا فرق بين ان تتقدم الصفة نحو. وقفت - [00:01:57](#) وعلى محتاج اولادي واولادهم. اي على المحتاجين. من اولادي واولادهم. وقفت على المحتاجين من اولادي ومن اولاد اولادي. فغير المحتاجين من اولاده ومن اولاد اولاده لا يستحقون من الوقف وهنا لاحظ ان الصفة وهي المحتاجين. تمام؟ تقدمت على الموصوف - [00:02:27](#)

قال او تتأخر كوقفت على اولادي واولادهم المحتاجين. لاحظ ان الصفة المحتاجين تأخرت عن الموصوف. في الحالتين سواء تقدمت الصفة او تأخرت فانها تخصص العموم لا فرق بين تقدمها وتأخرها. قال اما المتوسطة اي الصفة اذا توسطت. مثاله لو قلت - [00:02:57](#)

اعطي الفقهاء الصالحين والقراء اعطي الفقهاء الصالحين. والقراء ائبن الصفة الصالحين. هذه الصفة جاءت بعد الفقهاء فتقيد العموم الذي في الفقهاء. مفهومه ان غير الصالحين من الفقهاء لا تعطيههم. واما القراء - [00:03:27](#) فان الصفة لم تأتي بعدها هل نقول ان الصالحين قيد في العموميين في عموم الفقهاء وعموم القراء؟ او نقول ان الصالحين قيد فيما وليته فقط. فتكون قيда في الفقهاء دون القراء. فهمت علي؟ قال هنا - [00:03:57](#)

اما المتوسطة فوقفت على اولاد محتاجين واولادهم اولادي المحتاجين اولادي عام. المحتاجين قيد. واولادهم هل المراد اولادهم المحتاجين فقط او المراد اولادهم عموما سواء كانوا محتاجين او لا. فقال التاج السبكي لا - [00:04:22](#) لا نعلم فيها نقلا. وهذا من ادبهم في العلم. لا يقول لا يوجد فيها نقد. فينفي علمه. قال لا نعلم فيها نقلا. واضح؟ مع سعة علومهم. قال لكن انا لا اعلم نقلا في هذه المسألة. لا اعلم كلاما فيها. ثم - [00:04:49](#)

وقال والمختار اختصاصها اي اختصاص الصفة بما وليته فقط. وعليه كيف سيكون الحكم سيكون تخصيص العموم في الاولاد. واما اولاد الاولاد فيستحقون سواء كانوا محتاجين ام لا؟ فانها تخصص عموم ما وليته. ما معنى ما وليته؟ ما جاءت بعده فقط. دون غيره
- 00:05:09

لذلك في المثال الذي ذكرت لكم مثلا اعطي الفقراء اعطي الفقهاء الصالحين تمام او الفقهاء الصالحين والقراء. سنقول الاكرام يختص بالفقهاء الصالحين. واما القراء فان الوصفة الصالحين لا يخص العموم. فهمنا؟ طيب. هذا بالنسبة - 00:05:39
الصفة قال رحمه الله الفصل الرابع احسن الله اليكم قال المحلف قال المؤلف رحمه الله على الفاصل الرابع الغاية نحو اكرم بني تميم الى ان يعصوا. وحكمها في العود وغيره كالاستثناء - 00:06:09

والمراد بالغاية غاية تقدمها عموم يشملها. كقوله تعالى حتى يعطوا الجزية بعد قوله قاتلوا الذين لا يؤمنون. الاية اما التي لم يتقدمها عموم فهي لتحقيق العموم. نحو الفجر. احسنت. قال رحمه الله تعالى الفصل الرابع الغاية. ما معنى الغاية؟ الغاية - 00:06:29
معناها منتهى الشيء. الغاية معناها منتهى. منتهى الشيء. نهاية الشيء هذا يسمى ومنتهى الشيء غاية. نحو اكرم بني تميم الى ان يعصوه. اكرم بني تميم الى ان يعصوه كيف يعني غاية؟ اين الغاية هنا؟ الى ان يعصوا. يعني يستمر اكرامك لهم الى ان - 00:06:59
يقع في المعصية. فاذا عصوا فلا تكرمهم. جيد ولا لا؟ اذا منتهى الاكرام متى ان يقعوا في المعصية الى ان يعصوا. اذا معنى الغاية منتهى الشيء. قال هنا وحكمها اي حكم الغاية في العون - 00:07:29

اي في العود الى الجميع. حكم الاستثناء. كما قلنا في الاستثناء ان الاستثناء يعود على الجميع كذلك الغاية تعود على الجميع. جيد؟ يعني مثال لو قلت اكرم الفقهاء واکرم القراء - 00:07:49
واكرم الطلاب الى ان يعصوا. الى ان يعصوا يعودوا على الجميع. قال هنا وحكمها في العود وغيره غير العود مثل ايش؟ مثل اتصال مثلا. في الاستثناء يشترط ان يكون الاستثناء متصلا - 00:08:12

صح؟ كذلك الغاية شرطها ان تكون متصلة بالكلام. فلو قال مثلا اكرم بني تميم وبعد ثمانين قال الى ان يعصوا. جيد. فهنا هذه الغاية لا تؤثر. لا تخصص قال وغيره قلنا كالاتصال وكاخراج الاكثر. وكالتقدم والتأخر. مثلا لو قال - 00:08:35
الى ان يعصوا اكرم بني تميم. اكرم بني تميم الى ان يعصوه. سواء. اذا هذا كله يدخل في قوله وغيره اي وغير العود. قال كالاستثناء اي حكم الغاية حكم الاستثناء. والمراد بالغاية - 00:09:05
غاية تقدمها عموم يشملها. انتبه لهذا. الاية التي تكون مخصصة هي الغاية التي سبقت بعموم قبلها عموم. فتأتي هذه الغاية تخصص ذلك العموم. واما الغاية التي ليست مسبقة بعموم فانها لا تخصص. مثال الاول الغاية التي سبقت بعموم تمام؟ قوله تعالى حتى - 00:09:25

تعطوا الجزية بعد قوله قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله. تأمل. يقول الله سبحانه وتعالى في سورة براءة. قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر. ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله. ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب الى - 00:09:55
يا رب حتى يعطوا الجزية عن يدهم وهم صاغرون. تأمل معي. لو كانت الاية هكذا قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا من يوم اخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق. من الذين اوتوا الكتاب. بس الى هنا - 00:10:15
سنقاتلهم سواء اعطوا الجزية او لا. لان الله عز وجل لم يجعل حدا ينتهي فيه قتالهم حتى وان اعطوا الجزية سنقاتلهم. صح؟ لكن لما جاء قول الله عز وجل حتى يعطوا الجزية عن يدهم وهم صاغرون - 00:10:35

علمنا ان لهذا العموم منتهاه وهو اعطاؤهم الجزية. فاذا اعطونا الجزية فاننا القتال عنهم اذا هذه غاية سبقت بعموم. جيد؟ لولا ذلك لولا تلك الغاية لاستمر حكمها العام لكن تأمل اما التي لم يتقدمها عموم فهي لتحقيق العموم اي لتأكيد العموم. ليس لتخصيص العموم
- 00:10:55

لتحقيقه اي لتأكيد العموم. غاية جاءت ولم تسبق بعموم. هي جاءت مؤكدة محققة للعموم. ما مثاله؟ مثاله في سورة القدر. سلام هي حتى مطلع الفجر حتى مطلع الفجر. سلام هي من هذه؟ الضمير هي يعود على ماذا؟ عن ليلة صح؟ على - 00:11:29

كدا صح؟ هل طلوع الفجر وما بعد الطلوع داخل في الليل او لا مشى داخلا. اذا هذا اصلا ليس داخلا في الليلة. فلما جاء قول الله عز وجل حتى مطلع - [00:11:58](#)

الفجر جاء ولم يسبق بعموم. لماذا لم يسبق بعموم؟ لان ما لان الفجر وما بعد الفجر ليس داخلا في الليل اصلا فهو ليس داخلا فيه. فجاءت الغاية هنا لتؤكد ان فضيلة هذه الليلة مستمرة - [00:12:15](#)

في كل اجزائها تعم كل اجزاء الليلة الى طلوع الفجر فهمتي عليا ولا لا؟ ولذلك قال هنا اما التي لم يتقدمها عمو فهي لتحقيق العموم. لان زمن طلوع الفجر ليس من الليل. فما قبل الغاية ما قبل قوله حتى مطلع الفجر ليس داخلا ليس شاملا لما بعدها - [00:12:35](#)

اذا ما فائدة حتى هنا؟ ما فائدة الغاية؟ انها تحقق ان فضل ليلة القدر شامل لكل اجزاء الليل جيد مع ان بعض المفسرين ايضا اضاف هنا فقال جاءت الغاية هنا بحتى - [00:13:03](#)

وليس بالا لان ما بعد حتى داخل فيما قبلها. وبالتالي فان فضل ليلة القدر اذا طلع الفجر وبعد طلوع الفجر الى طلوع الشمس. بل ذكر الامام النووي رحمه الله تعالى - [00:13:20](#)

المجموع شرح المذهب من قول الامام الشافعي في القديم واحب ان يجتهد في يومه كاجتهاده في ليلة هذا اه واحب ان يجتهد في يومها كاجتهاده في ليلتها. قال الامام النووي معلقا على هذا قال وهذا قاله في القديم - [00:13:40](#)

وليس في الجديد ما ينافيه. والقديم اذا قاله الشافعي وليس له ما ينافيه في الجديد فانه يعد مذهباً له هذه قاعدة اذا قال الامام الشافعي قولاً في القديم وليس في الجديد ما ينافيه فان هذا القديم - [00:14:00](#)

يكون مذهباً للامام الشافعي. جيد؟ الفصل الخامس. تفضل. احسن الله اليكم. ومن رحمه الله تعالى الفصل الخامس بدل البعد من الكل. كما ذكره ابن الحاجب ولم يذكره الاكثرون. نحو اكرم الناس - [00:14:20](#)

العلماء قال رحمه الله تعالى الفصل الخامس بدل البعض من الكل هذا التخصيص تحسس بالبدن لم يذكره اكثر الاصوليين. وانما ذكره بعضهم. ومثل له هنا بقوله اكرم الناس هذا عموم. العلماء هذا بدا البعض منكم. فالعلماء بعض الناس. اذا - [00:14:40](#)

العلماء خصص العموم الذي في لفظ الناس اذا ما هو النوع من انواع البدل الذي يخصص الجواب؟ بدل البعض من الكل. بدل البعض من الكل هذا يخصص العموم ومثاله من القرآن الكريم قول الله سبحانه وتعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً. لاحظ معي - [00:15:10](#)

ولله على الناس الناس عام. من استطاع اليه سبيلاً هذا بدل بعض من كل فان الذي يستطيع هم بعض الناس. اذا هذا مثال من القرآن للتخصيص بالبدل على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً - [00:15:37](#)

وايضا البدن الذي يخصص ليس فقط بدل البعض من كل. كذلك بدل الاشتمال فلو قلت مثلاً اعجبني الخطيب بلاغته اعجبني الخطيب الخطيب عموم. ماذا اعجبك في الخطيب؟ اعجبك في الخطيب؟ هيئته؟ شكله - [00:16:02](#)

صوته بلاغته لباسه ما الذي يعجبك في الخطيب؟ قال اعجبني الخطيب بلاغته هذا ايش يسمى هذا؟ في النحو بدل اشتمال هذا ايضا يخصص العموم. اذا البدل الذي يخصص العموم هو بدل البعض من - [00:16:27](#)

كل وبدل ايش؟ وبدل الاجتماع. مثلنا لهذا ولهذا. بعد ذلك وضع الاسئلة. كم الدالة مخصصاً متصلة وما هي؟ خمسة. صح؟ عرف الاستثناء واذكر شروطه. استثناء اخراج ما لولاه لدخل - [00:16:47](#)

الكلام بالا او احدى اخواتها شروطه خمسة. اذكر اقسامه مع الامثلة استثناء متصل واستثناء ما هو الدليل على جواز الاستثناء المنقطع؟ دليل على جوازه وروده في القرآن. فسجد الملائكة كلهم اجمعون الا ابليس - [00:17:07](#)

لا يسمعون فيها لغوا الا سلاماً. والسلام ليس من اللغو صح؟ ما الحكم فيما اذا تعقب الاستثناء جملاً او مفردات مع الامجمة؟ يعود على الجميع حيث صلح لذلك اذكر حكم تعدد الاستثناء له حالتين اما ان يتعدد الاستثناء بلا عطف او - [00:17:33](#)

العطف ودرسنا امس الحكم في كل حالة. اذكر بقية الدالة المتصلة مع الامثلة الواضحة. جيد طيب المسألة الرابعة تفضل احسن الله اليكم. قال المؤلف رحمه الله تعالى المسألة الرابعة في المخصص المنفصل. والمراد به ما - [00:17:59](#)

نستقل بنفسه وهو دربان. ضرب يخصص من جهة العقل. وضرب يخصص من جهة الشرع. فالذي من جهة العقل احدهما ما يجوز ورود الشرع بخلافه. وذلك نحو ما يقتضيه العقل من براءة الذمة. من التكاليف الشرعية - [00:18:24](#)

مثلا وقد ورد الشرع بخلافه وهو اشتغال ذمم المكلفين بذلك. فهذا لا يجوز التخصيص به. لان العقل انما يستدل به لعدم شرعه. فاذا ورد الشارع صار الحكم له. وثانيهما ما لا يجوز ورود - [00:18:44](#)

بخلافه وذلك نحو ما دل عليه العقل من نفي الخلق عن ذاته وصفاته تعالى. فهذا يجوز التخصيص به كما في قوله تعالى الله خالق كل شيء فانا ندرك بالعقل ضرورة انه تعالى ليس خالقا لنفسه ولا - [00:19:04](#)

من صفاته فالمراد بخالق كل شيء ما عدا ذات ما عدا ذاته ما عدا ذاته وصفاته. والصفات وصفاته ما عدا جمع مؤنث سالم. اه. احسن الله اليكم. ما عدا ذاته وصفاته - [00:19:24](#)

ومن هذا النوع التخصيص بالحس. لان واسطة بين العقل والشرع. مثاله قوله تعالى في الريح الى عاد تدمر كل شيء فان ندرك بالحس ما لا تدمير فيه كالسما والجمال احسنتم. ممتاز. قال رحمه الله تعالى المسألة الرابعة. في المخصص - [00:19:44](#)

والمراد به اي المراد بالمخصص المنفصل ما يستقل بنفسه ما معنى ما يستقل بنفسه؟ اي ما تقل بنفسه عن العام فيذكر منفردا. ما يستقل بنفسه عن العام في ذكر منفردا. قال - [00:20:14](#)

هو ظربان نوعان ظرب يخصص من جهة العقل وظرب يخصص من جهة الشرع فالذي من جهة العقل ثربان الذي يخصص من جهة العقل ضربا. احدهما ما يجوز ورود الشرع بخلافه. وذلك - [00:20:34](#)

ما يقتضيه العقل من براءة الذمة من التكاليف الشرعية لو سألتك مثلا ما حكم اثني آآ نفترض مثلا اكل الفاكهة اكل فاكهة السرساخ مثلا ما حكم اكلها؟ مباح من اين عرفت الاباحة؟ الاصل ماذا - [00:20:58](#)

الاصل الحنك واضح ولا لا؟ اذا هذا هل يجوز ان يرد الشرع بخلاف هذا الاصل او لا؟ هذا الاصل من اين اخذ؟ ها اصل العقل لكن يجوز ان يرد الشرع بخلاف هذا الاصل. اذا ما كان يجوز ورود الشرع بخلافه - [00:21:25](#)

هذا لا يجوز التخصيص به. فهتمت علي ولا لا؟ انظر ماذا قال؟ قال فالذي من جهة العقل ظربان احدهما ما ورود الشرع بخلافه. وذلك نحو ما يقتضيه العقل من براءة الذمة من التكاليف الشرعية. يعني الاصل براءة الذمة. الاصل - [00:21:47](#)

مثلا في الاشياء الاباحة والحلم. تمام؟ وقد ورد الشرع بخلافه وهو اشتغال ذمم المكلفين بذلك. فهذا لا يجوز التخصيص به. ليش؟ قال لان العقل انما يستدل به عند عدم الشرع. بمعنى اذا لم يرد - [00:22:07](#)

شرع نستدل بالعقل يعني انت لما تسأل عن شيء تمام؟ ما حكم هذا الشيء؟ وهذا الشيء لم يرد له دليل في الشرع تقول الاصل العقلي ان هذا الشيء مباح. اذا تستدل بالعقل متى؟ عند غياب الدليل الشرعي. فقال لان العقل انما - [00:22:27](#)

به لعدم الشرع. فاذا ورد الشرع صار الحكم صار الحكم له. هذا الضرب الاول. الضرب الثاني ما لا يجوز ورود الشرع بخلافه. اي لا يمكن ان الشرع يرد بخلاف الدليل العقلي او بخلاف ما دل - [00:22:49](#)

عليه العقد. وذلك نحو ما دل عليه العقل من نفي الخلق عن ذاته وصفاته تعالى. فهذا يجوز التخصيص به لما تأتي الى قول المولى عز وجل في القرآن الكريم الله خالق كل شيء - [00:23:09](#)

هذا عموم الله خالق كل شيء. ياتي سؤال قد يرد سؤال هل الله سبحانه وتعالى خلق نفسه هل ذاته الشريفة عز وجل ذاته العلية عز وجل؟ صفاته سبحانه وتعالى تدخل في هذه العموم او لا تدخل - [00:23:26](#)

تدخل او لا تدخل؟ في الاصل شيء كلمة شيء هل تشمل او لا تشمل المولى عز وجل تشمل؟ اذا الله عز وجل يدخل قل في اسمي شيء بدليل ان الله عز وجل قال في سورة الانعام قل اي شيء اكبر شهادة قل الله - [00:23:48](#)

قل اي شيء اكبر شهادة قل الله دلت الاية على ان لفظ شيء يشمل المولى سبحانه وتعالى. صح او لا جيد اذا تقرر هذا اذا ظاهر عموم الاية الله خالق كل شيء شمولها له سبحانه وتعالى. جيد لكن - [00:24:08](#)

ضرورة العقل منعت ذلك ضرورة العقل ضرورة انه تعالى ليس خالقا لنفسه ولا اذا ما الذي خصص

هذا العموم العقل واضح؟ قال فالمراد بخالق كل شيء ما عدا ذاته وصفاته. ارجو ان يكون - 00:24:29

هذا مثال للتخصيص بالعقل قالوا من هذا النوع اي ومن التخصيس بالعقل ايضا التخصيص بالحس. فهو جعل التخصيص بالحس نوعا من انواع تخصيصي بالعقل ومنهم من يجعل التخصيص بالحس مستقلا. فيقول المخصصات المنفصلة ثلاث انواع. تخصيص بالعقل تخصيص - 00:24:57

بالحس تخصيص بالشرع فهو يجعل هنا التخصيص بالحس نوعا من التخصيص بالعقل. فقال لانه اي لان الحس لانه الضمير في قومه لانه يعود على الحس لان الحس واسطة بين العقل - 00:25:21

والشرع مثاله قوله تعالى في الريح المرسلة الى حاد تدمر كل شيء بامر ربها. تدمر كل شيء. السؤال كل شيء هذا هل يدخل فيه

السموات هل يدخل فيه الجبال؟ طيب هل دمرت السماوات والجبال مثلا - 00:25:40

لم تدمرها واضح؟ لاننا ندرك بالحس بالبصر بالرؤيا بالمشاهدة ان السماوات لا زالت باقية وان الجبال لا زالت باقية اذا هذا العموم

خصه الحس ولذا قال ندرك بالحس فانا ندرك بالحس اي بالمشاهدة بالابصار بالرؤيا - 00:26:05

ما لا تدمير فيه الى السماء والجبال مع ان السماء والجبال داخلة في العموم في قوله كل شيء اذا ما الذي خصص العموم هنا الحس مع ان بعض الاصوليين لم يرتضي التمثيل بهذا المثال - 00:26:30

قال هذا ليس من باب التخصيص بنحس هذا من باب التخصيص باللفظ ام لان الله عز وجل قال تدمر كل شيء بامر ربها فقوله بامر

ربها هذا تخصيص باللفظ لان السماء والجبال مثلا مما لم تؤمر بما لم تؤمر مما لم تؤمر بتدمير - 00:26:49

فهمت علي ولا لا؟ وحينئذ يكون خارجا عن التمثيل هذا المثال ليس صالحا للتمثيل للمخصص ممكن نمثل بمثال اخر في قصة ملكة

سبأ بلقيس قال الله سبحانه وتعالى واوتيت من كل شيء - 00:27:19

فاننا ندرك بالحس مثلا انها لم تؤتى السماوات مثلا ولم تؤتى اشياء كثيرة مما كانت عند سليمان عليه الصلاة والسلام صح؟ ما الذي

يخصص العموم في قوله عز وجل عن ملكة سبأ - 00:27:43

بلقيس واوتيت من كل شيء الذي يخصص هذا العموم الحس. لاننا ندرك بالحس والمشاهدة انها لم تؤتى لم من كل شيء فلم تؤتى من

السموات مثلا ولم تؤتى بارك الله فيكم اشياء كثيرة مما عند نبي الله سليمان عليه وعلى نبينا - 00:28:03

فضل الصلاة والسلام فهمنا هذا او لا؟ جيد؟ قال بعد ذلك واما الذي من جهة الشرع فعلى اوجهه. تفضل احسن الله اليكم قال المؤلف

رحمه الله تعالى. واما الذي من جهة الشرع فعلى اوجه. احدها تخصيص الكتاب بالكتاب - 00:28:25

كتخصيص قوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون. الشامل لذوات الحمل بقوله ولادة الحمل اجلهن ان يضعن

حملهن. وكقوله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنوا خص بقوله والمحصات من الذين اتوا الكتاب. اي حل لكم. احسنتم. قالوا

واما الذي من جهته الشرع - 00:28:46

قبل قليل قال ايش؟ قال والمراد بالمخصص منفصل ما يستقل بنفسه وهو ظربان ظرب من جهة العقل وظرب من جهة الشرع. انتهى

من القسم الاول الذي من جهة العقل. سيشرع في القسم الثاني - 00:29:16

وهو اوجه الوجه الاول تخصيص الكتاب بالكتاب وهذا كثير تخصيص القرآن بالقرآن. قال كتخصيص قوله تعالى والمطلقات يتربصن

بانفسهن ثلاثة قرون هذه الاية لها عدد من المخصصات ان المطلقة التي طلقت قبل الدخول لا عدة عليها - 00:29:32

قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدون فمتعوهن

وسرعوهن سراحا جميلا. هذه الاية تخصص عموم والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون. كذلك - 00:30:01

المطلق الحامل عدتها ليست ثلاثة اقراع عدتها بوضع الحمل وولادة الاعمال آ وان كن ولادة عمل وولادة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن

كذلك الصغيرة والايسة عدتهما ليست ثلاثة قروء. وانما عدة صغيرة والاية كم - 00:30:21

ثلاثة اشهر صح؟ واللأني يؤسن من المحيض من نسائك ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة اشهر واللأني لم يحضن كذلك الامح اذا طلقت ليست

عدتها ثلاثة اقراط. اذا هذه الاية لها عدد من المخصصات - 00:30:45

هذا دعك من الامام. اما الباقيات. تمام؟ هذا تخصيص للقرآن بالقرآن. جيد قال هنا مثال اخر وكقوله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن. المشركات عامة يشمل الكتابيات وغير الكتابيات. يا ايها المسلم لا يجوز ان تنكح مشركة - [00:31:04](#)

قصة من هذا العموم قصة من هذا العموم الكتابية فيجوز للمسلم الزواج بالكتابية واضح؟ طبعا عند الشافعية هنالك شروط لهذا. لا تكاد توجد في عصرنا هذا تمام؟ قال ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن خص بقوله والمحصات من من الذين اوتوا الكتاب. اي والمحصات - [00:31:31](#)

من الذين اوتوا الكتاب حل لكم. اشار بقوله حل لكم الى ان الخبر في الاية محذوف اليوم احل لكم الطبيات وطعام الذين اوتوا الكتاب شف شف وطعامه مبتدأ وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم. ايوا بعدين - [00:31:57](#)

والمحصات من الذين اوتوا الكتاب. ايش تقدير الخبر؟ حل لكم. فاشار بقوله حل لكم الى ان الخبر الاية محذوف. جيد؟ طيب اذا هذا مثال لتخصيص الكتاب بالكتاب قالوا وثانيها تفضل - [00:32:21](#)

احسن الله اليكم قال المؤلف رحمه الله تعالى وثانيها تخصيص السنة بالسنة كتخصيص حديث الصحيحين في سقط السماء العشر بحديثهما ليس فيما دون خمسة او سق صدقة. وتخصيص قوله صلى الله عليه - [00:32:42](#)

لا تنتفعوا من الميتة بشيء. بقوله صلى الله عليه وسلم هلا اخذتم ايهاها فدبكتموه فانتفعتم به. احصيتم. قال رحمه الله تعالى وثانيها تخصيص السنة بالسنة. سنة تخصص سنة. وظاهرة اطلاقه - [00:33:02](#)

ان السنة تخصص السنة سواء كانت متواترة او احادا. لانه لم يقيد. لم يقل السنة المتواترة شرطها ان تخصصها سنة متواترة واضح؟ ظاهر كلام السنة سواء كانت متواترة او احادا تخصص بسنة سواء كانت متواترة او احادا - [00:33:24](#)

فيمكن ان السنة المتواترة تخصص بسنة هي احد. ممكن. جيد؟ قال كتخصيص حديث الصحيحين فيما سقت السماء العشر فان هذا عام فيما سقت السماء العشر سواء قل او كثر. سواء كان من الاقوات او من غير الاقوال - [00:33:47](#)

يعني العموم من جهتين من جهة الكمية ومن جهة الجنس من جهة الكمية فيما سقت السماء العشر سواء كان خمسة او سوق فصاعدا او دون خمسة اوسق سواء كان من الاقوات - [00:34:10](#)

او من غير الاقوال كالخضروات والفواكه صح؟ عموم فيما ما هنا؟ ايش من نوع؟ اسم موصول اسم موصول في الذي سقته السماء صح؟ طيب. قال بحديثهما اي بحديث الصحيحين ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة - [00:34:28](#)

هذا تخصيص من حيث المقدار اي ما كان دون خمسة اوسق لا صدقة فيه لا زكاة فيه. انما تجب الزكاة فيما بلغ خمسة اوسق فصاعدا جيد هذا مثال لتخصيص السنة بالسنة. قال ابوك تخصيص قوله صلى الله عليه وسلم لا تنتفعوا من الميتة بشيء. لا - [00:34:51](#)

تنتفع من الميتة بشيء اين العموم؟ شيء نكرة في سياح النهي تفيد العموم لا تنتفع من الميتة باي شيء. قال بقوله صلى الله عليه وسلم هلا اخذتم ايهاها فدبغت فانتفعتم به - [00:35:17](#)

واضح؟ الياهاب ما هو اسم الجلد قبل الدماغ اسم الجلد قبل الدماغ يسمى ايهاها. ولذلك قال النبي عليه الصلاة والسلام ايما ايهاها دبغ فقد طهرت ايما ايهاها دبغ فقد طهر. نعم. قال هنا هلا اخذتم بايهاها؟ هلا اخذتم ايهاها؟ ايهاها - [00:35:37](#)

تابعتموه فانتفعتم به. فهذا الحديث مخصص لعموم النهي في قوله لا تنتفعوا من الميتة بشيء. هذا مثال لتخصيص السنة بالسنة. طيب وثالثها احسن الله اليكم قال المؤلف رحمه الله تعالى وثالثها تخصيص السنة بالكتاب. لان الله تعالى يقول ونزلنا عليك -

[00:36:06](#)

كتاب تبياننا لكل شيء. ومن امثلته ما رواه الحاكم وغيره. ما قطع من حي فهو ميت. فانه مخصوص تعالى ومن اسوافها واوبارها واشعارها اثاثا ومتاعا الى حين. ومنها قوله صلى الله عليه وسلم - [00:36:34](#)

امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله. الحديث فانه مخصوص بقوله تعالى في اهل الذمة حتى يعطوا الجزية. قال وثالثها تخصيص السنة بالكتاب من المخصص الكتاب مخصص - [00:36:54](#)

لعموم ورد في السنة. اذا السنة عامة والكتاب مخصص. قال لان الله تعالى يقول ونزلنا عليك الكتاب تبياننا لكل شيء. ومن امثلته ما

رواه الحاكم وغيره ما قطع من حي فهو ميت. ما قطع من حي اي ما اخذ للحيوان حال حياته فهو ميت. اي له حكم ميتة -

00:37:17

الحيوان وبالتالي الصوف اذا اخذ من الظأن مثلا الشعر اذا اخذ من الماعز مثلا فعلى هذا على هذا الحديث ينبغي ان يكون نجسا لان ميتة الضان ميتة الماعز نجسة واضح ما قطع من حي فهو ميت - 00:37:44

جيد طيب هل اذا اخذنا الصوف قززا الصوف من الكبش من الخروف تمام هل يكون هذا الصوف نجسا؟ لا لماذا لا؟ هذا العموم ما قطع انظر ما قطع من حي فهو ميت. عموم. مخصوص بقول الله عز وجل في مقام الامتنان - 00:38:08

سياق الامتنان على عباده ومن اصوافها واوبارها واشعارها اثاثا ومتاعا الى حين. فالله عز وجل امتن علينا بهذه الأشياء وامتثانه سبحانه وتعالى لا يمكن ان يكون بشيء نجس. فادل امتثانه علينا بهذه الأشياء انها - 00:38:30

القاهرة اذا عموم الحديث خص بالاية الكريمة في سورة النحل اذا الحديث عام والاية مخصصة لعمومه. واضح هذا المثل اولى؟ قالوا منه ومنها اي من امثلة ذلك قوله صلى الله عليه وسلم امرت ان - 00:38:50

قاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله. امرت ان اقاتل الناس. المراد بالناس طبعنا هنا الكفار غير المسلمين. هذا ايضا من العموم والذي يراد به خصوص ليس المراد امرت ان اقاتل الناس كل الناس يعني بما يشمل المسلمين. بل المراد بالناس هنا غير المسلمين صح؟ امرت ان اقاتل الناس - 00:39:08

اي امرت ان اقاتل الكفار. كل الكفار. نعم كل الكفار. تمام. لكن جاءت الاية الكريمة حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون في اهل الكتاب. فدل ذلك على ان اهل الكتاب خصوا من هذا الحكم. فاذا اعطوا الجزية - 00:39:31

فاننا نكف عن قتالهم. فعموم الحديث مخصوص بالاية الكريمة في سورة براءة جيد اذا الحديث عام والاية خصت عمومها ورابعها تفضل احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى ورابعها تخصيص الكتاب بالسنة لقوله تعالى - 00:39:49

وانزلنا اليك الذكرى لتبين للناس ما نزل اليهم. ومن امثلته قوله صلى الله عليه وسلم لا يرث القاتل خص به قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم الشامل للقاتل وغيره. كما خصصها ايضا قوله صلى الله عليه وسلم - 00:40:18

عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم. احسنتم. قال ورابعها اي رابع الانواع من مخصصات المنفصلة تخصيص الكتاب بالسنة. العموم اين الكتاب والسنة مخصصة لذلك العموم صح؟ طيب قوله تخصيص الكتاب بالسنة قوله بالسنة اي بالسنة المخصصة - 00:40:38

اطلاقه يشمل السنة المتواترة وسنة الاحادي يعني السنة سواء كانت متواترة او كانت السنة احادا فانها تخصص للعموم. اذا السنة

احادا كانت او متواترة تخصص للعموم. قال لقوله تعالى ما الدليل على ان السنة تخصص - 00:41:04

قرآن ما الدليل على ان السنة تخصص القرآن؟ قوله تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم. وانزلنا اليك الذكرى الذكر المراد به السنة. لتبين للناس ما نزل اليهم اي من القرآن. فالسنة مبينة - 00:41:29

للقرآن فهمتم عليه ولا لا؟ واضح وجه الاستدلال ان اعطيناك السنة يا محمد لتبين السنة ما نزل الى الناس من من هذا البيان ان

تخصص السنة القرآن. طيب مثال ذلك - 00:41:50

قال من امثلته قول الله سبحانه وتعالى يوصيكم الله في اولادكم اين العموم يوصيكم الله فيه اولادكم جمع مضاف والجمع المضاف يفيد العموم يوصيكم الله في اولادكم اي في كل اولادكم - 00:42:09

هذا العموم قص منه اذا كان الولد كافرا فانه لا يرث لقول النبي عليه الصلاة والسلام لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم قص منه اذا كان قاتلا لقول النبي عليه الصلاة والسلام ليس للقاتل ميراث. اذا السنة خصت للعموم. خص منه ايضا الانبياء - 00:42:29

فانما تركوه لا يورث قال النبي عليه الصلاة والسلام انا لا نورث ما تركناه صدقة فهمتم علي ولا لا؟ اذا عموم قول الله عز وجل اولاد يوصيكم الله في اولادكم هذا دخله مخصصات من السنة النبوية. ولذا - 00:42:56

قال هنا ومن امثلته قوله صلى الله عليه وسلم لا يرث القاتل. خص به قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم فالعموم في الاية. قال

الشامل للقاتل وغيره. كما خصصها ايضاً قوله صلى الله عليه وسلم لا يرث - 00:43:17

المسلم الكافر ولا الكافر المسلم وقوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه صدقة متفق عليه جيد هذا من عندي. الثالث. تمام؟
ايوة خامسها سادسها هذا سيكون ان شاء الله في الدرس القادم. نكتفي بهذا القدر والله اعلم وصل اللهم وبارك على سيدنا -

00:43:37

محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - 00:44:02